

## ٤٨ - باب مَنْ أَدْخَلَ الضِّيْفَانَ عَشْرَةَ عَشْرَةَ ، وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّعَامِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ

٥٤٥٠ - حَدَّثَنِي الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَنَسٍ ، وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ ، وَعَنْ سَنَانَ أَبِي رَيْعَةَ عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ - أُمَّهُ - عَمَدَتْ إِلَى مُدٍّ مِنْ شَعِيرِ جَشْتُهُ وَجَعَلَتْ مِنْهُ خَطِيفَةً وَعَصَرَتْ عَكَةً عِنْدَهَا ، ثُمَّ بَعَثَتْنِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَيْتُهُ - وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ - فَدَعَوْتُهُ . قَالَ : وَمَنْ مَعِي . فَجِئْتُ فَقُلْتُ : إِنَّهُ يَقُولُ : وَمَنْ مَعِي . فَخَرَجَ إِلَيْهِ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ صَنَعْتُهُ أُمُّ سُلَيْمٍ . فَدَخَلَ ، فَجِئْتُ بِهِ وَقَالَ : أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةً ؛ فَأَدْخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . ثُمَّ قَالَ : أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةً ، فَدَخَلُوا فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا . ثُمَّ قَالَ : أَدْخِلْ عَلَيَّ عَشْرَةً . . حَتَّى عَدَّ أَرْبَعِينَ . ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ . فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ هَلْ نَقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ ؟ » . [انظر الحديث : ٤٢٢ ، ٣٥٧٨ ، ٥٣٨١] .

## ٤٩ - باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الثَّوْمِ وَالْبُقُولِ

فيه ابن عمر عن النبي ﷺ .

٥٤٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : «قِيلَ لَأَنَسٍ : مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الثَّوْمِ ؟ فَقَالَ : مَنْ أَكَلَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا» . [انظر الحديث : ٨٥٦] .

٥٤٥٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَطَاءٌ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا زَعَمَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْنَا ، أَوْ لِيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا» . [انظر الحديث : ٨٥٤ ، ٨٥٥] .

## ٥٠ - باب الْكَبَابِ ، وَهُوَ وَرَقُ الْأَرَاكِ

٥٤٥٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَرِّ الظُّهْرَانِ نَجْنِي الْكَبَابَ فَقَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَيْطَبُ . فَقِيلَ : أَكُنْتَ تَرَعَى الْغَنَمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا رَعَاهَا ؟ » [انظر الحديث : ٣٤٠٦] .

## ٥١ - باب الْمَضْمُضَةِ بَعْدَ الطَّعَامِ

٥٤٥٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ «عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ التُّعْمَانِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ دَعَا بِطَعَامٍ فَمَا أَتَيْتِي إِلَّا بِسُوقٍ ، فَأَكَلْنَا ، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا» .

[انظر الحديث : ٢٠٩ ، ٢١٥ ، ٢٩٨١ ، ٤١٧٥ ، ٤١٩٥ ، ٥٣٨٤ ، ٥٣٩٠] .

٥٤٥٥ - قال يحيى : سمعتُ بشيراً يقول : « حَدَّثَنَا سُويْدٌ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْرٍ ، فَلَمَّا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ - قَالَ يَحْيَى : وَهِيَ مِنْ خَيْرٍ عَلَى رَوْحَةٍ - دَعَا بِطَعَامٍ ، فَمَا أَتَى إِلَّا بِسُوقٍ ، فَلَكَنَاهُ فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ . » وَقَالَ سَفِيَانُ : كَأَنَّكَ تَسْمَعُهُ مِنْ يَحْيَى .

[انظر الحديث : ٢٠٩ ، ٢١٥ ، ٢٩٨١ ، ٤١٧٥ ، ٤١٩٥ ، ٥٣٨٤ ، ٥٣٩٠ ، ٥٤٥٤ .]

## ٥٢ - باب لَفَقِ الْأَصَابِعِ وَمَصَّهَا قَبْلَ أَنْ تُمَسَّحَ بِالْمِنْدِيلِ

٥٤٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَمْسَحْ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْعِقَهَا » .

## ٥٣ - باب الْمِنْدِيلِ

٥٤٥٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ : « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَأَلَهُ عَنِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، فَقَالَ : لَا ، قَدْ كُنَّا زَمَانَ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَجِدُ مِثْلَ ذَلِكَ مِنَ الطَّعَامِ إِلَّا قَلِيلاً ، فَإِذَا نَحْنُ وَجَدْنَاهُ لَمْ يَكُنْ لَنَا مَنَادِيلٌ إِلَّا أَكْفَنَّا وَسَوَاعَدْنَا وَأَقْدَمْنَا ، ثُمَّ نُصَلِّي وَلَا نَتَوَضَّأُ » .

## ٥٤ - باب مَا يَقُولُ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ

٥٤٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ : « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيراً طَيِّباً مُبَارَكاً فِيهِ ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى عَنْهُ رَبَّنَا » . [الحديث ٥٤٥٨ - طرفه في : ٥٤٥٩ .]

٥٤٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طَعَامِهِ - وَقَالَ مَرَّةً : إِذَا رَفَعَ مَائِدَتَهُ - قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَفَانَا وَأَرْوَانَا ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مَكْفُورٍ . وَقَالَ مَرَّةً : لَكَ الْحَمْدُ رَبَّنَا ، غَيْرَ مَكْفِيٍّ وَلَا مُودَّعٍ وَلَا مُسْتَغْنَى رَبَّنَا » . [انظر الحديث : ٥٤٥٨ .]

## ٥٥ - باب الْأَكْلِ مَعَ الْخَادِمِ

٥٤٦٠ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ - هُوَ ابْنُ زِيَادٍ - قَالَ : « سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ أُكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ ، أَوْ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ حَرِّهِ وَعِلَاجِهِ » . [انظر الحديث : ٢٥٥٧ .]

## ٥٦ - باب الطاعمُ الشاكر ، مثلُ الصائمِ الصابر

فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

## ٥٧ - باب الرجل يُدعى إلى طعام فيقول : وهذا معي

وقال أنسٌ : إذا دخلت على مُسلم لا يَتَّهَمُ فكل من طعامه ، واشرب من شرابه .

٥٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسود حَدَّثَنَا أَبُو أُسامة حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ حَدَّثَنَا أَبُو مسعود الأنصاريُّ قال : « كان رجلٌ من الأنصار يُكنى أبا شُعيب ، وكان له غُلامٌ لحام ، أتى النبي ﷺ وهو في أصحابه ، فعرف الجوع في وجه النبي ﷺ ، فذهب إلى غُلامه اللحام فقال : اصنع لي طُعِماً يكفي خمسة لعلِّي أدعو النبي ﷺ خامسَ خمسة . فصنع له طُعِماً ، ثم أتاه فدعاه فتنعهم رجلٌ ، فقال النبي ﷺ : يا أبا شُعيب ، إن رجلاً تبعنا ، فإن شئت أدنت له وإن شئت تركته ، قال : لا ، بل أدنت له » . [انظر الحديث : ٢٠٨١ ، ٢٤٥٦ ، ٥٤٣٤] .

## ٥٨ - باب إذا حضر العشاء فلا يعجل عن عشاءه

٥٤٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو اليمان أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عن الزُّهري . وقال الليث : حَدَّثَنِي يونسٌ عن ابن شهاب قال : أَخْبَرَنِي جعفرُ بن عمرو بن أمية : « أَنَّ أباهُ عمرو بن أمية أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى رسولَ الله ﷺ يَحْتَرُّ من كَيْفِ شاةٍ في يده ، فدُعِيَ إلى الصلاة فألقاها والسَّكِينِ التي كان يَحْتَرُّ بها ، ثم قام فصلَّى ولم يَتَوَضَّأْ » . [انظر الحديث : ٢٠٨ ، ٦٧٥ ، ٢٩٢٣ ، ٥٤٠٨ ، ٥٤٢٢] .

٥٤٦٣ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عن أيوبَ عن أبي قلابَةَ عن أنسِ بن مالك رضي الله عنه « عن النبي ﷺ قال : إذا وُضِعَ العشاءُ وأُقيمتِ الصلاةُ فابدؤوا بالعشاء » .

وعن أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النبي ﷺ . . نحوه . [انظر الحديث : ٦٧٢] .

٥٤٦٤ - وعن أيوبَ عن نافعٍ : « عن ابنِ عمرَ أَنَّهُ تَعَشَّى مرَّةً وهو يَسْمَعُ قِراءةَ الإمامِ » .

[انظر الحديث : ٦٧٢ ، ٦٧٤] .

٥٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عن هِشامِ بنِ عُرْوَةَ عن أبيهِ عن عائشةَ عن النبي ﷺ قال : « إذا أُقيمتِ الصلاةُ وحضرَ العشاءُ فابدؤوا بالعشاء » .

قال وَهَيْبٌ ويحيى بْنُ سَعِيدٍ عن هِشامٍ : « إذا وُضِعَ العشاءُ » . [انظر الحديث : ٦٧١] .

### ٥٩ - باب قول الله تعالى: ﴿فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا﴾

٥٤٦٦ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ «أَنَّ أُنْسًا قَالَ: أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحَجَابِ ، كَانَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ ، أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَرُوساً بِزَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ - وَكَانَ تَزَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ - فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ ، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَشَى وَمَشَيْتُ مَعَهُ ، حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، ثُمَّ ظَنُّوا أَنَّهُمْ خَرَجُوا ، فَارْجَعْتُ مَعَهُ ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ ، فَارْجَعْتُ مَعَهُ الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ ، فَارْجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا ، فَضَرَبَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ سِتْرًا ، وَأُنْزِلَ الْحَجَابُ» .

[انظر الحديث: ٤٧٩١، ٤٧٩٢، ٤٧٩٣، ٤٧٩٤، ٤١٥٤، ٥١٦٣، ٥١٦٦، ٥١٦٨، ٥١٧٠، ٥١٧١.]

\* \* \*

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ٧١- كتاب العقيدة

١- باب تسمية المولود غداة يولد لمن لم يعق عنه ، وتحنيكه

٥٤٦٧ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «وُلِدَ لِي غُلَامٌ ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَمَسَاهُ إِبْرَاهِيمَ ، فَحَنَكُهُ بتمرّة ، ودَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ ؛ وَدَفَعَهُ إِلَيَّ . وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى» .

[الحديث ٥٤٦٧ - طرفه في : ٦١٩٨]

٥٤٦٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَصْبِي يُحَنِّكُهُ ، فَبَالَ عَلَيْهِ ، فَأَتْبَعَهُ الْمَاءَ» . [انظر الحديث : ٢٢٢٢] .

٥٤٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهَا حَمَلَتْ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ ، قَالَتْ : فَخَرَجْتُ وَأَنَا مُتَمِّمٌ ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ ، فَتَزَلْتُ قُبَاءً ، فَوَلَدْتُ بِقُبَاءَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجَرِهِ ، ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ فَمَضَغَهَا ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ ، فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رِيقُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، ثُمَّ حَنَكُهُ بِالتَّمْرَةِ ، ثُمَّ دَعَا لَهُ بِفِرْكَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ . فَفَرِحُوا بِهِ فَرَحًا شَدِيدًا ، لِأَنَّهُمْ قِيلَ لَهُمْ : إِنْ الْيَهُودَ قَدْ سَحَرَتْكُمْ فَلَا يُولَدُ لَكُمْ» .

[انظر الحديث : ٣٩٠٩]

٥٤٧٠ - حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : «كَانَ ابْنُ لَأْبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَبِضَ الصَّبِيَّ . فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ : مَا فَعَلَ ابْنِي ؟ قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ : هُوَ أَسْكَنُ مَا كَانَ . فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَّى ، ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَتْ : وَارِ الصَّبِيَّ» .

فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ فأخبره فقال: أعرستم الليلة؟ قال: نعم. قال: اللهم بارك لهما في ليلتهما. فولدت غلاماً. قال لي أبو طلحة: أحفظه حتى تأتي به النبي ﷺ، فأتي به النبي ﷺ وأرسلت معه بتمرات، فأخذ النبي ﷺ فقال: أمعه شيء؟ قالوا: نعم، تمرات، فأخذها النبي ﷺ فمضغها ثم أخذ من فيه فجعلها في في الصبي وحنگه به وسماه عبد الله.

حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عوف عن محمد بن أنس . . . وساق الحديث . [انظر الحديث: ١٣٠١].

## ٢ - باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيدة

٥٤٧١ - حدثنا أبو الثعمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سلمان بن عامر قال: «مع الغلام عقيدة». وقال حجاج: حدثنا حماد أخبرنا أيوب وقتادة وهشام وحبيب عن ابن سيرين عن سلمان بن عامر عن النبي ﷺ. وقال غير واحد عن عاصم وهشام عن حفصة بنت سيرين عن الرباب عن سلمان بن عامر الصبي عن النبي ﷺ. ورواه يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن سلمان. . قوله . [الحديث ٥٤٧١ - طرفه في: ٥٤٧٢].

٥٤٧٢ - وقال أصبغ: أخبرني ابن وهب عن جرير بن حازم عن أيوب السختياني عن محمد بن سيرين حدثنا سلمان بن عامر الصبي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مع الغلام عقيدة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى». حدثني عبد الله بن أبي الأسود حدثنا فريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال: «أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن: ممن سمع حديث العقيدة، فسألته فقال: من سمرة بن جندب». [انظر الحديث: ٥٤٧١].

## ٣ - باب الفرع

٥٤٧٣ - حدثنا عبدان حدثنا عبد الله أخبرنا معمر حدثنا الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا فرع ولا عتيرة».

والفرع: أول التثاج، كانوا يذبونه لطواغيتهم. والعتيرة في رجب.

[الحديث ٥٤٧٣ - طرفه في: ٥٤٧٤].